خمسون فائدة من حديث الإفك

عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما رأيت من النبي صلى الله عليه وسلم طيب نفس، قلت يا رسول الله ، ادع الله لي، فقال : (اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر، ما أسرت وما أعلنت،) فضحكت عائشة حتى سقط رأسها في حجرها من الضحك، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أيسرك دعائي؟) فقالت وما لي لا يسرني دعاؤك؟ فقال صلى الله عليه وسلم : (والله إنها لدعائي لأمتي في كل صلاة) وفي رواية: هذه دعوتي لمن شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله).[إسناده حسن . رواه ابن حبان(٧١١١) والحاكم(١١/٤) والبزار(٢٦٥٨) وقال الهيثمي في (المجمع)(٢٤٣/٩و ٢٤٤) رجاله رجال الصحيح غير أحمد بن منصور الرمادي وهو ثقة.

خمسون فائدة من حديث الإفـــــــك

إعداد/ تيتون بن راشد بن تيتون الراسبي

١٨/من رمضان ١٤٤١هـ - ١٢/من مايو ٢٠٢٠م

قال تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۞لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ۞لَوْلَا جَاؤُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاء فَأُوْلَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ۞ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۞إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ ۞وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ۞يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۞وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۞إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۞وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ۞ ﴾ [النور: ١١-٢٠]

أخرج البخاري (٤٧٥٠) ومسلم (٢٧٧٠) واللفظ له ؛ أنَّ عائِشةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قالت : كَانَ رَسُولُ واللهِ ﷺ إذا أرَادَ أَن يَخْرُجَ سَفَراً، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ. فأيَّتُهُنَّ خَرجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ الله ﷺ مَعَهُ.

قَالتْ عَائِشَةُ: فأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا. فَخَرَجَ سَهْمِي. فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ. وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ. فَأَنا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنْزَلُ فِيهِ، مَسِيرَنَا. حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنْ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بالرَّحِيلِ.(١) فَقُمْتُ حينَ آذنُوا بالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ. فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شأْنِي أَقْبلْتُ إلى الرَّحْلِ. فَلمسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزْعِ ظَفَار (٢) قدِ انْقَطَعَ. فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ. وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ (٣) الَّذين كانُوا يَرْحَلُونَ لِي(٤) فَحَمَلُوا هَوْدَجِي. (٥) فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذي كُنْتُ أَرْكَبُ. وَهُمْ يَحْسِبَوُنَ أَنِّي فِيهِ.

قَالَتْ: وَكَانَتِ النِّساء إِذْ ذَاكَ خِفَافاً. لَمْ يُهبَّلْنَ (٦) وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ. إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلَقَةَ (٧) مِنَ الطَّعامِ.

---

(١) (آذن بالرحيل) رويَ بالمد وتخفيف الذال، وبالقصر وتشديدها، أي أعلم.

(٢) (عقدي من جزع ظفار) العقد نحو القلادة. والجزع خرز يماني. وظفار/ مبنية على الكسر. تقول: هذه ظفار ودخلت ظفار وإلى ظفار، بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها. وهي قرية باليمن. (معجم البلدان) لياقوت الحموي.

(٣) (الرهط) هم جماعة دون العشرة.

(٤) (يرحلون لي) هكذا وقع في أكثر النسخ: يرحلون لي، باللام. وفي بعض النسخ: بي، بالباء. واللام أجود. ويرحلون أي يجعلون الرحل على البعير، وهو معنى قولها: فرحلوه.

(٥) (هودجي) الهودج مركب من مراكب النساء.

(٦) (لم يهبلن) ضبطوه على أوجه: أشهرها ضم الياء، وفتح الباء المشدَّدة، أي يثقلن باللحم والشحم. قال أهل اللغة: يقال: خبله اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه.

(٧) (العلقة) أي القليل، ويقال لها أيضاً: البلغة.

فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقلَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ. وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ. فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا. وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ. فَجِئْتُ مَنَازِلَهُم وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ.

فَتَيَمَّمتُ مَنْزِلِي (١) الَّذِي كُنْتُ فِيهِ. وَظَنَنْتُ أَنَّ القَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنمْتُ. وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِي، ثُمَّ الذَّكْوَانِي، قَدْ عَرَّس (٢) مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَأَدَّلَجَ (٣). فأصبح عِنْدَ مَنْزِلِي. فَرأى سَوَادَ إِنسَانٍ (٤) نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رآني. وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَن يُضْرَبَ الحِجَابُ عَلَيَّ. فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ (٥) حِينَ عَرَفَنِي. فَخَمَّرتُ وَجْهِي (٦) بِجِلْبَابِي. وَوَاللهِ! مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرجَاعه. حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ. فوَطِىءَ عَلى يَدِهَا فَرَكِبْتُها. فانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ. حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ. بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ. (٧)

---

(١) (فَتَيممتُ منزلي) أي قصدته.

(٢) (قد عرَّس) التعريس النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة. وقال أبو زيد: هو النزول أي وقت كان. والمشهور الأول.

(٣) (فأدلج) الإدلاج: هو السير آخر الليل

(٤) (فرأى سواد إنسان) أي شخصه.

(٥) (فاستيقظت باسترجاعه) أي انتبهت من نومي بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(٦) (فخمرت وجهي) أي غطيته.

(٧) (موغرين في نحر الظهيرة) الموغر النازل في وقت الوغرة، وهي شدة الحر. ونحر الظهيرة: وقت القائلة وشدة الحر.

فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شأنِي. وَكَان الَّذي تَوَلَّى كِبْرَهُ [١] عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبِيٍّ ابْنُ سَلُولَ. فَقَدِمْنَا الَمَدِينَةَ. فَاشْتَكَيْتُ، حِينَ قَدِمْنَا الَمْدِينَةَ شَهْراً. والنَّاس يُفِيضُونَ فِي قَولِ [٢] أَهْلِ الإفْكِ. وَلَا أَشْعُرُ بِشَيءٍ مِنْ ذَلِكَ. وَهُوَ يُرِيبُني [٣] فِي وَجَعي أَني لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ اللُّطفَ الَّذي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي. إنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ الله ﷺ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ: (كَيْفَ تِيكُم)[٤]؟ فَذَاكَ يَرِيبُني. وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ.

حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقِهْتَ [٥] وَخَرَجتْ مَعِي أُمَّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ [٦]. وهو مُتَبَرَّزُنَا. وَلَا نَخْرُجُ إلَّا لَيْلاً إلى لَيْلٍ. وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الكُنُفَ [٧] قَرِيباً مِنْ بُيُوتِنَا. وَأَمْرُنَا أَمْرُ العَرَب الأوَلِ فِي التَّنَزُّهِ. [٨] وَكُنَّا نَتَأَذَّى بالكُنُـفِ أنْ نَتَّخِـذَهَا

---

(١) (تولى كِبره) أي معظمه.

(٢) (يفيضون في قول أهل الإفك) أي يخوضون فيه. والإفك بكسر الهمزة وإسكان الفاء، هذا هو المشهور وحكى القاضي فتحهما جميعاً. قال: هما لغتان كنجس ونَجَس، وهو الكذب.

(٣) (يريبني) بفتح أوله وضمه، يقال: رابه، وأرابه، إذا أوهمه وشككه.

(٤) (كيف تيكم) هي إشارة إلى المؤنثة، كذلكم. في الذكر.

(٥) (نَقِهت) بفتح القاف وكسرها، لغتان. حكاهما الجوهريّ في (الصحاح)، وغيره، والفتح أشهر. واقتصر عليه جماعة. يقال: نَقَهَ ينقه، ككلح كلوحاً فهو كالح. ونقِهَ ينقه فهو ناقه كفرح يفرح فرحا، والجمع نُقَّهٌ، والناقه هو الذي أفاق من المرض وبرأ منه، وهو قريب عهد به، لم يتراجع إليه كما صحته.

(٦) (المناصع) هي مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها.

(٧) (الكنف) هي جمع كنيف. قال أهل اللغة: الكنيف الساتر مطلقاً.

(٨) (التنزه) هو طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء.

عِنْدَ بُيُوتِنَا. فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمّ مِسْطَحٍ، وَهِي بنتُ أَبِي رُهْمِ بِنْ الَمْطَلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أبي بَكْرٍ الصِّدِيقِ. وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الَمُطَّلِبِ. فَأَقْبَلَتُ أَنَا وبْنتُ أَبِي رُهْمٍ قِبَلَ بَيْتِي. حَينَ فَرَغْنَا منْ شَأْنِنَا. فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا. فَقَالَتْ: تَعِسَ [١] مِسْطَحٌ. فَقُلتُ لَهَا: بِئس ما قلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلاً قَدْ شَهِدَ بَدْراً. قَالْت: أي هَنْتَاهُ [٢] أَوْ لَمْ تَسْمَعي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذا قَالَ؟ قَالتْ: فَأَخْبَرَتْنِي بقوْلِ أَهْلِ الإفْكِ. فَازْدَدْتُ مَرضاً إلى مَرَضي. فَلَّما رَجَعْتُ إلى بَيْتِي، فَدَخلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ! فَسَلَّم ثُمَّ قَالَ (كَيَفَ تِيكم) قَلْتُ: أتأذَنُ لِي أَنْ آتِي أَبَوِيَّ؟ قَالَتْ، وأنَا حِينَئذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَقَّنَ الْخَبَرَ مَنْ قِبلِهِما. فَأذِنَ لِي رَسُولُ الله ﷺ . فَجِئْتُ أَبَوِيَّ فَقُلْتُ لِأُمِي: يا أُمَّتَاهُ! مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟

فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ! هَوِّنِي عَلَيْكِ. فَوَ اللهِ! لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ وَضِيئَةٌ [٣] عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، ولَهَا ضَرَائِرُ [٤]، إلَّا كَثَّرْنَ عَلَيْهَا. قالت: قُلْتُ: سُبحَانَ اللهِ! وَقَدْ تَحَدَّثَ

---

(١) (تَعس): بفتح العين وكسرها، لغتان مشهورتان. واقتصر الجوهري على الفتح، والقاضي على الكسر. ورجح بعضهم الكسر، وبعضهم الفتح. ومعناه عثر. وقيل: هلك، وقيل: لزمه الشر، وقيل: بعد. وقيل: سقط بوجهه خاصة.

(٢) (أي هنتاه) قال صاحب (النهاية في غريب الأثر) وتُضم الهاء الأخيرة وتسكن. ويقال في التثنية: هَنَتان. وفي الجمع: هَنَات وَهنَوَات. وفي المذكر: هَنٌ، وهَنَانِ وَهنُونَ. ولك أن تلحقها الهاء لبيان الحركة. تقول ياهَنهُ. وأن تشبع حركة النون فتصير ما فتقول: يا هناهُ، ولك ضم الهاء فتقول: ياهناهُ أقبل. قالوا وهذه اللفظة تختص بالنداء، ومعناه: يا هذه.

وقيل: يا امرأة. وقيل: يا بلهاء: كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم.

(٣) (وضيئة) هي الجميلة الحسنة. والوضاءة الحسن.

(٤) (ضرائر) جمع ضرة. وزوجات الرجل ضرائر، لأن كل واحدة تضرر بالأخرى، بالغيرة والقسم وغيره، والاسم منه الضِرّ، بكسر الضاد، وحكى بعضها ضمها.

النَّاسُ بِهَذا؟ قَالَتْ، فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَيْلَةَ حَتَّى أَصبَحْتُ لَا يَرْقَأُ [١] لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ. [٢] ثُمَّ أصْبَحْتُ أَبْكِي. وَدَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَة بْنِ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ.[٣] يستَشِيرُهُمَا فِي فِراقِ أَهْلِهِ. قَالَتْ فأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زيد فَأَشَارَ علَى رَسُولِ الله ﷺ مِنْ بَرَاءة أَهْلِهِ، وَبالَّذي يَعْلَمُ فِي نفسِهِ لَهُم مِنَ الْوُدِّ. فَقَال يا رسول الله! هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْراً. وأمّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَال: لَمْ يُضيق الله عَليك. والنِّساء سواها كثيرٌ. وإن تسألِ الجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللهﷺ بَرِيرة فَقَال: (أي بَرِيرة! هَلْ رأيتِ مِنْ شَيء يُرِيبكِ مِنْ عَائشة؟) قَالتْ لَهُ بَرِيرَة: والَّذي بَعَثَكَ بالْحَقِّ! إن رأيْتُ عَلَيْها أمْراً قطُّ أَغمِضُهُ [٤] عَلَيْهَا، أَكثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تنامُ عَنْ عَجينِ أَهْلِهَا، فَتأتِي الدَّاجِن [٥] فتأكلُهُ. قَالَت: فَقَام رَسُولُ الله ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ. فاستعْذَر [٦] مِنْ عَبْدِ الله بْنِ أُبَيّ ابن سلول.

قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ (**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! مَنْ يَعْذِرُنِي**

---

(١) (لا يرقأ): أي لا ينقطع.

(٢) (ولا أكتحل بنوم) أي لا أنام.

(٣) (استلبث الوحي) أي أبطأ ولبث ولم ينزل.

(٤) (أغمضه) أي أعيبها به.

(٥) (الدَّاجن) الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعى. ومعنى هذا الكلام أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلاً ولا فيها شيء من غيره، إلا نومها عن العجين.

(٦) (استعذر) معناه: أنه قال: من يعذرني فيم آذاني في أهلي/كما بينه في الحديث، في هذا المعنى من يعذرني: من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعاله ولا يلمني. وقيل: معناه من ينصرني، والعذير الناصر.

مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. فَوَ اللهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أهلي إلَّا خيراً. وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيهِ إلَّا خيْراً. وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أهْلي إلَّا مَعِي) فَقَام سَعْدُ بنُ مُعَاذٍ الأنْصَارِيُّ: أَنَا أعْذِرُكَ مِنْهُ. (١) يَا رَسُولَ اللهِ! إن كَانَ من الأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ. وإنْ كَانَ مِنْ إخوانَنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أمرَكَ. فَقَامَ سَعْدُ ابْنُ عُبادةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلاً صَالِحاً. وَلَكِنِ اجتَهَلَتْهُ الحَمِيَّةُ. (٢) فَقَالَ لِسَعْدِ بنْ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ. لَعَمْرُ اللهِ لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَة قَتْلِهِ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوْ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ. لَعَمْرُ اللهِ لَنَقْتُلَنَّهُ. فَإنَّكَ مَنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ المَنَافِقِينَ. فَثَار الْحَيَّان الأوْسُ والْخَزْرَجُ (٣). حَتَّى هَمُّوا أنْ يَقْتَتِلُوا. ورَسُولُ الله ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ.

---

(١) (أنا أعذرك منه) قال القاضي عياض: هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد. وهو قولها: فقام سعد بن معاذ فقال: أنا أعذرك منه. وكانت هذه القصة في غزوة المريسيع، وهي غزوة بني المصطلق، سنة ست. فيما ذكره ابن إسحاق. ومعلوم أن يعد بن معاذ مات إثر غزوة الخندق، من الرمية التي أصابته، وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير، إلا شيئاً قاله الواقدي وحده. قال القاضي: قال بعض شيوخنا: ذكر سعد بن معاذ، في هذا، وهم. والأشبه أنه غيره. ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في السيَر. وإنما قال: إن المتكلم أولاً وآخراً أُسيد بن حُضير. قال القاضي: وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة المريسيع سنة أربع، وهي غزوة الخندق، وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق وابن عقبة. قال القاضي: فيحتمل أن غزوة المريسيع وحديث الإفك كانا سنة أربع قبل قصة الخندق. قال القاضي: وقد ذكر الطبري عن الواقدي أن المريسيع كانت سنة خمس. وقال وكانت الخندق وقريظة بعدها. وذكر القاضي إسماعيل الخلاف في ذلك. وقال: الأولى أن يكون المريسيع قبل الخندق. قال القاضي: وهذا لذكر يعد في قصة الإفك، وكانت في المريسيع. فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ، وخو خذا كلام القاضي، وهو صحيح.

(٢) (اجتهلته الحمية) هكذا هنا لمعظم رواة صحيح مسلم. اجتهلته، بالجيم والهاء، أي: اخفته، وأغضبته وحملته على الجهل.

(٣) (فثار الحيان الأوس والخزرج) أي تناهضوا للنزاع والعصبية.

فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سكَتُوا وَسَكَتَ. قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يومي ذلِكَ.

لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ. ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِيَ الْمُقْبِلَةَ. لَا يَرَقَأُ لي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنوْمٍ.

وَأبوَايَ يَظُنَّانِ أَنْ البِكَاء فَالِقٌ كَبدِي فَبيْنَما هُمَا جَالِسَانِ عِنْدي، وأنَا أَبْكِي، اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرأةٌ مِنْ الأنْصَار فَأذِنْتَ لَهَا. فَجَلَستْ تَبْكي.

قَالَتْ: فَبيْنا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَسلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ. قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِس عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لي مَا قِيلَ. وَقَدْ لَبِثَ شَهراً لا يُوحَى إلَيْه فِي شأنِي بِشَيءٍ. قَالت: فَتَشَهَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: **(أَمَّا بَعْدُ. يَا عَائشَةُ! فإنَّهُ قَدْ بَلَغَني عَنْكِ كَذَا وَكَذَا. فإنْ كُنْتِ بَرِيئةً فَسيُبرئكِ الله. وَإنْ كَنْتِ أَلَممْتِ بِذَنْبٍ. فَاسْتَغْفِرِي الله** [1] **وَتُوبي لَيهِ. فَإنَّ الْعَبدَ إذَا اعترَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ، تَابَ الله عَلَيْهِ)** قَالَتْ: فَلمَّا قَضَى رَسُولُ الله ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي [2] حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً. فَقُلْتُ لأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُول الله ﷺ فِيمَا قَالَ. فَقَالَ: واللهِ! مَا أدْري مَا أقولُ لرسُولِ الله ﷺ . فَقُلْتُ لأُمِّي: أجيبي عَنِّي رسُول الله ﷺ. فَقَالَتْ: وَاللهِ! مَا أَدْرِي ما أَقُولُ لِرسُولِ الله ﷺ . فقلتُ، وأنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، لَا أَقرأ كَثِيراً

---

(١) (وإن كنت ألمت بذنب فاستغفري الله) معناه إن كنت فعلت ذنباً، وليس ذلك بعادة، وهذا أصل اللمم.

(٢) (قلص دمعي) أي ارتفع لاستعظام ما يعييني من الكلام.

مِنْ الْقُرْآن: إِنِّي، وَاللهِ! لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ. فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَة لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ.

وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، واللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيَةٌ، لَتُصَدِّقُونَني. وإِنِّي، واللهِ! مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلاً إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسفَ: **فَصَبْرٌ جَمِيلٌ واللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ.**

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِراشي. قَالَتْ: وَأَنَا وَاللهِ! حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئةٌ. وَأَنَّ اللهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءتي. ولَكِنْ، واللهِ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزِلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى. وَلَشأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَمْرٍ يُتْلَى. وَلَكِنِّي أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّومِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ بِهَا. قَالَت: فَواللهِ! مَا رَامَ [١] رَسُولُ الله ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ. فأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ [٢] عِنْدَ الْوَحْي. حَتَّى إِنَّه لَيَتَحَدَّرُ [٣] مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ [٤] مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذي أُنْزِلَ عَلَيْهِ. قَالَتْ، فَلَّما سُرِّي [٥] عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: (**أَبْشِرِي. يا عَائِشةُ! أَمَّا اللهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ**) فَقَالَتْ لِي

---

(١) (رام) أي فارق.

(٢) (البرحاء) هي الشدة.

(٣) (ليتحدر) ليتصبب.

(٤) (الجُمان) الدر. شبهت قطرات عرقه ﷺ بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن.

(٥) (فلما سري) أي كُشِفَ وَأُزِيلَ.

أُمِّي: قُومي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: واللهِ! لا أقُومُ إِلَيْهِ. ولَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ. هُوَ الَّذي أَنْزَلَ بَرَاءتِي. قَالِتْ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ [النور :١١-٢٤] عَشْرَ آيَاتٍ. فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ هؤُلاء الآيات بَرَاءتِي. قَالَتْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللهِ لَا أُنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَداً. بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ.

فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ:﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ [١] مِنْكُم وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى ﴾[النور: ٢٢-٢٤] إلى قَوْلِهِ: أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ.

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارِكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ.

فَقَالَ أَبُو بكرٍ: واللهِ! إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لِي.

فَرَجَعَ إِلى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيهِ. وَقَالَ: لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَداً.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي(مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ) فَقَالَتْ: يَا رسُولَ اللهِ! أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي [٢]

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسامِينِي[٣] مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِي ﷺ ، فَعَصَمَهَا اللهُ بالورَعِ. وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا. فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ.

---

(١) (ولا يأتل أولوا الفضل) أي لا يحلفوا. والألية اليمين.

(٢) (أحمي سمعي وبصري) أي أصون سمعي من أن أقول سمعت ولم أسمع، وأبصرت ولم أبصر.

(٣) (وهي التي كانت تُسَامِينِي) أي تفاخرني وتُضاهيني بجمالها ومكانها عند النبي ﷺ. وهي مفاعلة من السموّ.

وقفات قبل استخلاص الفوائد:

الوقفة الأولى: الإفك: أشد الكذب- أسوأ الكذب- الكذب والافتراء والبهتان والمراد به الفريةُ التي رُميت بها أم المؤمنين عائشة — رضي الله هنها-.

وقيل في تعريف الإفك: الكذب الذي يتحير الشخص من شدته، والبهتان الذي لا تشعر به حتى يفجأك.

هذا لأفك هو رمي أم المؤمنين عائشة — رضي الله عنها بالفاحشة، والذي تولى كِبَره هو عبد الله بن أُبَيّ بن سلول، كما تقدم في الرواية.

وهذا هو رأي أكثر أهل العلم.

ومن العلماء من ذهب إلى أنَّ الذي تولى كِبره هو حسّان بن ثابت ﷺ، وهذا قول ضعيف، لكن من حجج قائليه ما أخرجه البخاري [١] في الصحيحين من طريق مسروق قال: دخل حسانُ بن ثابت على عائشة فشبَّب وقال:

حصان [٢] رزان [٣] ما تُزنُّ [٤] بريبةٍ وتصبحُ غرثى [٥] من لحوم الغوافل [٦]

---

(١) (البخاري) (٤٧٥٦).

(٢) حصان: أي عفيفة ممتنعة عن الرجال

(٣) رزان: أي رزينة.

(٤) تزن: تُرمى.

(٥) غرثى: جائعة فارغة البطن لكونها لم تأكل لح إخوانها الأموات باغتيالهم.

(٦) الغوافل: جمع غافلة وهي العفيفة الغافلة عن الشر.

قَالْتُ عَائشةُ: لست كذلكَ، قلْتُ: تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد أنزل الله ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ ﴾ [النور:١١] فقالت: وأي عذاب أشد من العمى.

وقَالت: وكان يَرُدُّ عن رسول الله ﷺ.

لكن ما ذكره عن عائشة أن الذي تولى كِبرَه عبد الله بن أبيّ بن سلول أصرح مما ذُكِر في رواية مسروق من الذي تولى كبره هو حسان بن ثابت.

ولعلَّ مسروق يريد الآية بتمامها، وأن حسان من الذين جاءوا بالإفك وشاركوا في نشره.

أو يقال: إن مسروقاً لم يشهد الذي حدث إذ هو تابعي لم يشهد القصة ونما أقرته عائشة على أن حسان شارك في نشر الإفك، ولم ترد أنه تولى كبره.

قال الطبري- رحمه الله -: وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: الذي تولى كبره من عصبة الإفك كان عبد الله بن أبيّ، وذلك أنه لا خلاف بين أهل العلم بالسير أنه الذي بدأ بذكر الإفك، وكان يجمع أهله ويُحدثهم عبد الله بن أبيّ ابن سلول، وفعله ذلك على ما وصفت كان توليه كبر ذلك الأمر. والله أعلم.

وممن ساهم في نشر الإفك وبثه، عبد الله بن أبيّ بن أبي سلول، وهو الذي تولى كِبره كما تقدم، ومنهم حسان بن ثابت، ومسطح بن أُثاثة، وحمنة بنت جحش، كما تقدم من الحديث الذي رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة، والفظ للمسلم.

وثم آخرون فقد ذكر الله سبحانه وتعالى أنهم عصبة.

قوله تعالى : ﴿ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[النور:١١]

الخطاب لرسول الله ﷺ ولآل أبي بكر الصديق وكل المؤمنين الذين ساءهم هذا التصرف، وفائدته أنه يحمل معنى التسلية والتصبير للمؤمن، بل وزيادة تكريم للمؤمن، بل وزيادة تكريم في قوله تعالى :﴿ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[النور:١١] ومن وجوه الخير في هذا الإفك ما يلي :

أولاً: أن من رُمي بهذا الإفك قد اكتسب ثواباً عظيما، لكونه ابتُليَ وظُلِمَ فصبر وعفا، ومن صبر على البلاء فهو مأجور ومن عفا فهو من المحسنين الذين ادخرت أجورهم عند الله. ثم هذا الذي رُمي بهذا الإفك، وهو عائشة وصفوان رضي الله عنهما يأخذان من أجر وحسنات من رماهما وقذفهما وطعن في عرضهما، فالمظلوم يأخذ من حسنات ظالمه كما في حديث المفلس الذي يأتي يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وحج ويأتي قد شتم هذا وضرب هذا وأكل مال هذا.. فيأخذ من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته أُخِذَ من سيئاتهم فطرحت عليه ثم طُرِحَ في النار. (١)

ثانياً: كل من أهمه أمر رسول الله ﷺ وأمر نسائه وأمر المؤمنين وأحزنه فإنه مأجور فالهم الذي يصيب المؤمن يؤجر عليه المؤمن.

ثالثاً: المحن يظهر المحب من المبغض والصديق من العدو فيعرف المؤمنون المحب لهم والمبغض والصديق والعدو.

رابعاً: إظهار عفة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وبيان فضلها وبيان براءة حرم النبي ﷺ ، وذلك في قرآن يُتلى في المحاريب، ويحفظ في الصدور، وتعمر به قلوب أهل الإيمان.

من هداية الآيات.

١- قضاء الله تعالى للمؤمن كله خير له.

٢- بشاعة الإفك وعظيم جرمه.

٣- القوبة على قدر الجرم كبراً وصغراً قلة وكثرة.

٤- واجب المؤمن أن لا يصدق من يرمي مؤمناً بفاحشة، وأن يقول له هل تستطيع أن تأتي بأربعة شهداء على قولك فإن قال: لا. قال له: ذاً أنت من الكاذبين.

٥- حرمة القول بدون علم والخوض في ذلك.

الفوائد المستنبطة من حادثة الإفــك

أورد النووي [١] رحمه الله – طرقاً من ذلك فقال – رحمه الله –:

واعلم أن في حديث الإفك فوائدٌ كثيرة:

أحداها: جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة ع كل واحد قطعة مبهمة منه، وهذا وإن كان فعل الزهري وحده، فقد أجمع المسلمون على قبوله مه والاحتجاج بروايته.

الثانية: صحة القرعة بين النساء وفي العتق وغيره مما تقدم ذكره.

الثالثة: وجوب الإقراع بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن.

الرابعة: أنه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات، وهذا مجمع عليه إذا كان السفر طويلاً، وحكم القصير كحكم الطويل على المذهب الصحيح المختار.

الخامسة: جواز سفر الرجل بزوجته.

---

(١)أخرجه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة ﷺ.

السادسة: جواز غزوهن.

السابعة: جواز ركوب النساء في الهوادج.

الثامنة: جواز خدمة الرجال لهن في تلك الأسفار.

التاسعة: ارتحال العسكر يتوقف على أمر الأمير.

العاشرة: جواز خروج المرأة لحاجة الإنسان بغير إذن الزوج، وهذا، الأمور المستثناة.

الحادية عشر: جواز لبس النساء القلادة في السفر كالحضر.

الثانية عشر: أن من يركب المرأة البعير وغيره لا يكلمها ذا لم يكن محرماً إلا لحاجة، لأنهم حملوا الهودج ولم يكلموا من يظنونها فيه.

الثالثة عشر: فضيلة الاقتصاد في الأكل للنساء وغيرهن وألا يكثر منه بحيث يهبله اللحم لأن هذا كان حالهن في زمن النبي ﷺ، وما كان في زمانه ﷺ فهو الكامل الفاضل المختار.

الرابع عشر: جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوه لحاجة تعرض له هن الجيش إذا لم يكن ضرورة إلى الاجتماع.

الخامسة عشر: إعانة الملهوف وعون المنقطع، وإنقاذ الضائع، وإكرام ذوي الأقدار كما فعل صفوان رضي الله عنه في هذا كله.

السادسة عشر: حسن الأدب مع الأجنبيات لا سيما في الخلوة بهن عند الضرورة في بريّة أو غيرها كما فعل صفوان من إبراكه الجمل من غير كلام ولا سؤال، وإنه ينبغي أنه يمشي أمامها لا بجنبها ولا وراءها.

السابعة عشر: استحباب الإيثار بالركوب ونحوه كما فعل صفوان.

الثامنة عشر: استحباب الاسترجاع عند المصائب سواء كانت في الدين أو الدنيا، وسواء كانت في نفسه أو من يعز عليه.

التاسع عشر: تغطية المرأة جهها عن نظر الأجنبي سواء كان صالحاً أو غيره.

العشرون: جواز الحلف من غير استحلاف.

الحادية والعشرون: أنه يستحب أن يستر عن الإنسان ما يقال فيه إذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتموا عن عائشة رضي الله عنها هذا الأمر شهراً ولم تسمع بعد ذلك إلا بعارض عرض، وهو قول أم مسطح.

الثانية والعشرون: استحباب ملاطفة الرجل زوجته، وحسن المعاشرة.

الثالثة والعشرون: أنه إذا عرض عارض بأن سمع عنها شيئاً أو نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لتفطن هي أن ذلك لعارض، فتسأل عن سببه فتزيله.

الرابعة والعشرون: أنه يستحب للمرأة ذا أرادت الخروج لحاجة أن تكون معها رفيقة تستأنس بها، حتى لا يتعرض لها أحد.

السادسة والعشرون: كراهة الإنسان صاحبه وقريبه إذا أذى أهل الفضل أو فعل غير ذلك من القبائح، كما فعلت أم مسطح في دعائها عليه.

السابعة والعشرون: فضيلة أهل بدر: والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذبها عن مسطح.

الثامنة والعشرون: أن الزوجة لا تذهب إلى بيت أبويها إلا بإذن زوجها.

التاسعة والعشرون: جواز التعجب بلفظ التسبيح، وقد تكرر في هذا الحديث وغيره.

الثلاثون: استحباب مشاورة الرجل بطانته وأهله وأصدقاءه فيما ينويه من الأمور.

الحادية والثلاثون: جواز البحث والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق، أما غيره فهو منهي عنه، وهو تجسس وفضول.

الثانية والثلاثون: اشتكاء ولي الأمر إلى المسلمين من تعرض له بأذى في نفسه أو أهله أو غيره، واعتذاره فيما يريد أن يؤذيه به.

الرابعة والثلاثون: فضائل ظاهرة لصفوان بن المعطل ﷺ بشهادة النبي ﷺ له بما شهد، وبفعله الجميل في إركاب عائشة ﷺ ، وحسن أدبه في جملة القضية.

الخامسة والثلاثون: فضيلة لسعد بن معاذ وأُسيد بن حُضير رضي الله عنهما.

السادسة والثلاثون: المبادرة إلى قطع الفتن والخصومات والمنازعات، وتسكين الغضب.

السابعة والثلاثون: قبول التوبة والحث عليها.

الثامنة والثلاثون: تفويض الكلام إلى الكبار دون الصغار، لأنهم أعرف.

التاسعة والثلاثون: جواز الاستشهاد بآيات القرآن الكريم، ولا خلاف في جوازه.

الأربعون: استحباب المبادرة على الفور بتبشير من تجددت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه بلية ظاهرة.

الحادية والأربعون: براءة عائشة ﷺ من الإفك وهي براءة قطعية بنص القرآن الكريم، فلو تشكك فيها إنسان- والعياذ بالله — صار كافراً مرتداً بجماع المسلين، قال ابن عباس وغيره: لم تزن امرأة نبي، الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وهذا كرام من الله تعالى لهم.

الثانية والأربعون: تجديد شكر الله تعالى عند تجدد النعم.

الثالثة والأربعون: فضائل لأبي بكر ﷺ في قوله تعالى: ﴿ **وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ**﴾ [النور:٢٢].

الرابعة والأربعون: استحباب صلة الأرحام وإن كانوا مسيئين.

الخامسة والأربعون: العفو والصفح عن المسيء

السادسة والأربعون: استحباب الصدقة والانفاق في سبيل الخيرات.

السابعة والأربعون: أنه يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيراً منها أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه.

الثامنة والأربعون: فضيلة زينب أم المؤمنين رضي الله عنها.

التاسعة والأربعون: التثبيت في الشهادة.

الخمسون: إكرام المحبوب بمراعاة أصحابه، ومن خدمه أو أطاعه كما فعلت عائشة رضي الله عنها بمراعاة حسان وإكرامه كراماً للنبي ﷺ.

الحادية والخمسون: أن الخطبة تبدأ بحمد الله تعالى، والثناء عليه بما هو أهله.

الثانية والخمسون: أنه يستحب في الخطبة أن يقول بعد الحمد والقناء والصلاة على النبي ﷺ والشهادتين: أما بعد، وقد وردت روايات كثيرة صحيحة في هذا السياق.

الثالثة والخمسون: غضب المسلمين عند انتهاك حرمة النبي ﷺ ، واهتمامهم بدفع ذلك.

الرابعة والخمسون: جواز سب المتعصب لمبطل كما سب أُسيد بن حُضير سعد ابن عبادة لتعصبه للمنافق، وقال: إنك منافق تجادل عن المنافقين، وأراد أنك تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي.

[وذكر ابن حجر في (فتح الباري)(٨/٣٣٧) عدة فوائد في هذا الحديث.]